


Distr.
GENERAL

CBD/SBI/REC/3/14
28 March 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الثالث

عبر الإنترنت، من 16 مايو/أيار إلى 13 يونيو/حزيران 2021؛
وجنيف، سويسرا، 14-29 مارس/آذار 2022
البند 11 من جدول الأعمال

توصية اعتمدها الهيئة الفرعية للتنفيذ

14/3- العمل مع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى لتعزيز تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ

إن تشير إلى خطة العمل بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى من أجل التنوع البيولوجي، وإن ترحب بالتقدم المحرز في تنفيذها؛

1- تحيط علماً بمساهمات عملية إدنبرة التشاورية للحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى¹ بشأن إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،² على النحو المتفق عليه من قبل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعه الأول المنعقد في نيروبي في الفترة من 27 إلى 30 أغسطس/آب 2019؛³

2- تحيط علماً أيضاً بنتيجة مشاورات عملية إدنبرة بشأن إعداد نسخة محدثة من خطة العمل بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى من أجل التنوع البيولوجي⁴ على النحو المبين في مذكرة الأمانة التنفيذية،⁵

¹ يُقترح التمييز بين الحكومات المحلية ودون الوطنية في خطة العمل المعتمدة في المقرر 22/10 - "لأغراض هذه الوثيقة، يشمل تعبير "السلطات المحلية" جميع مستويات الحكومة دون المستوى دون الوطني أو الوطني أو الاتحادي (الولايات والمناطق والمقاطعات والبلديات والمدن والبلدات والكفور وما إلى ذلك)، بينما لا ينطبق تعبير "الحكومات دون الوطنية" (الولايات، والمقاطعات، والضيعات، والأقاليم، والحكومات الإقليمية) إلا على أول مستوى من الحكومة يلي المستوى الوطني مباشرة".

² انظر الوثيقة CBD/SBI/3/19. انظر أيضاً الوثيقة CBD/SBI/3/INF/25 و CBD/SBI/3/INF/25.

³ انظر الوثيقة CBD/WG2020/1/5.

⁴ المقرر 22/10.

⁵ CBD/SBI/3/19.

والتي تم إبرازها أيضا في الحلقة الدراسية الإلكترونية لعملية إدنبرة الخاصة بالأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، في 23 سبتمبر/أيلول 2020؛

3- تقرر بالحاجة الملحة وغير المسبوقة، في ضوء الأزمات الإنمائية البيئية والصحية والمناخية والاجتماعية والاقتصادية الحالية والمتفاقمة، إلى اتباع "نهج للحكومة ككل" للعمل على جميع مستويات الحوكمة بما يعكس مبادئ نهج النظام الإيكولوجي المعتمد في [المقرر 6/5](#)؛

4- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الخامس عشر، مقرا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى المقررين [22/10](#) و [9/12](#)

وإن يشير إلى خطة العمل للفترة 2011-2020 بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى من أجل التنوع البيولوجي،⁶ المعتمدة في عام 2010، وإن يرحب بالتقدم المحرز في تنفيذها بنجاح،

وإن يلاحظ أن مسؤوليات تنفيذ الاتفاقية تقع في المقام الأول على عاتق الأطراف، ولكن ثمة أسباب متعددة تدعو إلى تعزيز مشاركة الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في تنفيذ الاتفاقية،

وإن يلاحظ أيضا أن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى هي جزء أساسي للعديد من الأطراف والحكومات الأخرى، وأن تنفيذ ورصد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 يتطلب إشراك جميع مستويات الحكومة حسب الاقتضاء،

وإن يعترف بالدور المهم الذي تضطلع به الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في تنفيذ أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي، وكذلك الرصد والإبلاغ، والتعميم، وحشد الموارد، وبناء القدرات والاتصال، والتثقيف والتوعية العامة، والمشاركة الاجتماعية، ووصول الجمهور إلى المعلومات،

وإن يُسلم بأهمية الآليات والمنصات المتعددة أصحاب المصلحة لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 التي [تتيح] [تضمن] تمثيل الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى، [والنهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم والاستراتيجيات الأخرى ذات الصلة، على النحو الذي دعا إليه إعلان إدنبرة،⁸⁷

وإن يعترف بأن في [جهود التعافي في فترة ما بعد جائحة كوفيد-19] [عالم ما بعد جائحة كوفيد-19]، أصبح دور الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى أكثر أهمية، حتى يتسنى التشارك في تصميم [استجابات ونهج خضراء فعالة للتعافي وإعادة التصميم] [إجراءات مستدامة وشاملة ومرنة في سياق التعافي في فترة ما بعد جائحة كوفيد-19] التي تتطلب عملا تعاونيا، وتنفيذها بسرعة فيما يتعلق بالكفاءات على كل مستوى من مستويات الحكومة، مما يكفل أن هذه النهج تطبق وتعزز التنوع البيولوجي في المدن والمناطق غير الحضرية على

⁶ المقرر 22/10.

⁷ CBD/SBI/3/INF/25.

⁸ يعتمد على الاتفاق على النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم في الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ.

السواء] ويساعد على مواجهة التحديات الإنمائية الفريدة التي تواجه البلدان النامية على وجه الخصوص، بما يتسق مع الخطة الحضرية الجديدة⁹ المعتمدة في كيتو،

وإذ يشير إلى المبدأ 2 من نهج النظام الإيكولوجي المعتمد في المقرر 6/5،

1- [يعتمد/ [يحيط علماً] [يؤيد] خطة العمل المحدثة بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى من أجل التنوع البيولوجي، على النحو المبين في المرفق، باعتبارها إطاراً مرناً لدعم الأطراف وفقاً للتشريعات الوطنية؛

2- [يدعو الأطراف] [يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى] والمنظمات ذات الصلة [] إلى تيسير، حسب الاقتضاء، تنفيذ خطة العمل المحدثة المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه، وفقاً للتشريعات الوطنية، بما في ذلك من خلال:

(أ) إشراك الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في تقييح وتنفيذ وتحديث استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، مع احترام اختصاصات كل مستوى من مستويات الحكومة؛

(ب) دعم الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى لتطوير وتنفيذ وتقييم استراتيجياتها وخطط عملها المحلية للتنوع البيولوجي، وفقاً للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والالتزامات العالمية؛

(ج) ضمان مشاركة الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في تعميم التنوع البيولوجي، بما يتماشى مع النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في المقرر 15/--;

(د) تخصيص الموارد البشرية والتقنية والمالية، حسب الاقتضاء، [بما يتفق مع المادة 20 من الاتفاقية]، وبطريقة داعمة للمبدأ 2 من نهج الأنظمة الإيكولوجية،¹⁰ المعتمد في المقرر 6/5؛

3- يدعو الأطراف إلى الإبلاغ عن تنفيذ خطة العمل المحدثة بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية من أجل التنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، في تقاريرها الوطنية بموجب الاتفاقية؛

4- يشجع الأطراف على الاستثمار في الموارد ودعم نقل التكنولوجيا والمعارف وبناء القدرات على مستوى الحكومة لتعزيز فعاليتها، ويدعو أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك الكيانات المشاركة في تمويل التنمية إلى القيام بذلك؛

5- يحث الأطراف على دعم الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية في تعزيز قدراتها على تحسين تنفيذ الإطار العالمي؛

6- يدعو مرفق البيئة العالمية إلى النظر في زيادة توسيع وتعزيز مبادراته الخاصة بالمدن المستدامة في عملياته لتجديد الموارد في المستقبل، وتجربة المبادرات على مستوى المناظر الطبيعية البرية والبحرية التي تستهدف الحوكمة دون الوطنية والمحلية، والبنية التحتية، والتخطيط المكاني الشامل والقائم على استخدام الأراضي

⁹ A/RES/71/256.

¹⁰ ينص المبدأ 2 من نهج النظام الإيكولوجي، المعتمد في المقرر 6/5، على أنه: "ينبغي تطبيق لامركزية في الإدارة إلى أدنى مستوى مناسب".

للتنوع البيولوجي، والروابط الحضرية الريفية، وفقا للأولويات المحددة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛¹¹

[7- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الخامس أن تجري استعراضا لدور الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى، استنادا إلى تقرير الأمانة التنفيذية، المدمج في الاستعراض المنتظم لتنفيذ أهداف الاتفاقية وبروتوكولها، والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والنهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم.]

المرفق

خطة العمل بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى من أجل التنوع البيولوجي (2021-2030)

ألف - معلومات أساسية

1- تهدف خطة العمل بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى من أجل التنوع البيولوجي بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي (2021-2030) إلى دعم الأطراف والحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى وشركائها في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ومن المقرر تنفيذ خطة العمل وفقا للتشريعات الوطنية. وتم تحديد العناصر الواردة في خطة العمل المحدثة من خلال عقد سلسلة من المشاورات مع الأطراف والحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى وشبكتها وأصحاب المصلحة فيها، بما في ذلك "عملية إدنبرة"، والتي توجت بمؤتمر القمة العالمية السابع للمدن والحكومات دون الوطنية بشأن التنوع البيولوجي.¹²

باء - الأهداف

2- تتضمن خطة العمل الأهداف التالية:

(أ) زيادة إشراك الحكومات دون الوطنية والسلطات المحلية الأخرى في دعم التنفيذ الفعال للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وبرامج العمل بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وتقديم تقارير عنها؛

(ب) تحسين التنسيق الإقليمي والعالمي وتبادل الدروس المستفادة بين الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والمنظمات الإقليمية والعالمية، ومنظومة الأمم المتحدة والوكالات الإنمائية، والأوساط الأكاديمية، والجهات المانحة بشأن سبل ووسائل تشجيع ودعم الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في إدارة التنوع البيولوجي بصورة مستدامة، وتقديم خدمات النظم الإيكولوجية إلى المواطنين ودمج شواغل التنوع البيولوجي في للتخطيط والتنمية في الأقاليم والمناطق الحضرية؛

(ج) تحديد وتعزيز ونشر أدوات السياسات، والمبادئ التوجيهية، والآليات أو الأدوات المالية، والبرامج التي تيسر الإجراءات دون الوطنية والمحلية بشأن التنوع البيولوجي وبناء قدرات الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى لدعم حكوماتها الوطنية في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي، فيما يتعلق باختصاصات كل مستوى من مستويات الحكومة؛

¹¹ ستعكس هذه الفقرة، التي تتناول الدعم المقدم من مرفق البيئة العالمية، في النهاية في مقرر بشأن الآلية المالية الذي سيجمع إرشادات مؤتمر الأطراف في مرفق البيئة العالمية.

¹² تستند خطة العمل المحدثة هذه إلى خطة العمل المعتمدة في المقرر 22/10.

(د) تيسير إعداد برامج إنكفاء الوعي بشأن التنوع البيولوجي بما يتماشى مع استراتيجيات الاتصال والتثقيف والتوعية العامة.

جيم - أنشطة لإشراك الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى

3- يوفر فهرس الأنشطة، المجمع في سبعة مجالات عمل متكاملة مترابطة مع بعضها البعض، الوارد أدناه إطارا يعتمد على الأطراف وحكوماتها دون الوطنية ومدنها وسلطاتها المحلية الأخرى وجميع أصحاب المصلحة التي تستطيع أن تطور إجراءاتها الخاصة لتنفيذ خطة العمل. وعلى هذا النحو، يقدم أي نشاط كمكمل لاستراتيجياتها وخطط عملها وأهدافها للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ومن المفهوم أن هذه الأنشطة ستُنفذ باحترام اختصاصات كل مستوى من مستويات الحكومة ووفقا للسياق الوطني ودون الوطني والظروف الوطنية ودون الوطنية لكل طرف.

مجال العمل 1: تطوير وتنفيذ استراتيجيات وخطط عمل للتنوع البيولوجي التي تعكس مشاركة الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى

(أ) إشراك الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في عملية تنقيح وتحديث وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، من أجل مواءمتها مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وتنفيذها لاحقا؛

(ب) تشجيع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى على وضع استراتيجيات وخطط عمل للتنوع البيولوجي تتسق مع الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

مجال العمل 2: التعاون فيما بين مستويات الحكومة، والتعميم

(أ) التعاون مع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى لتحسين تنسيق التخطيط الاستراتيجي والتنسيق والتنفيذ بين مستويات الحكومة؛

(ب) التعاون مع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى لدعم تنفيذ النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم وخطة عمله؛¹³

(ج) إشراك اللجنة الاستشارية المعنية بالحكومات المحلية والتنوع البيولوجي واللجنة الاستشارية المعنية بالحكومات دون الوطنية والتنوع البيولوجي¹⁴ لتقديم مدخلات ودعم لتنفيذ خطة العمل من منظور الحكومات المحلية ودون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى.

مجال العمل 3: حشد الموارد

(أ) التعاون مع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى لدعم تطبيق المبدأ 2 من نهج النظام الإيكولوجي في حشد الموارد، عند الاقتضاء؛¹⁵

(ب) التعاون مع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى، لتهيئة الظروف التمكينية من أجل زيادة استثمارات القطاع الخاص بشكل كبير، والإصلاحات التي قد تقدم تدفقات جديدة للإيرادات بغية حفظ التنوع البيولوجي واستعادة النظم الإيكولوجية على المستويين دون الوطني والمحلي؛

¹³ يعتمد على الاتفاق على النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم في الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ.

¹⁴ المشار إليها في الفقرة 7 من خطة العمل المعتمدة في المقرر 22/10 والفقرة 5 من خطة العمل هذه.

¹⁵ ينص المبدأ 2 من نهج النظام الإيكولوجي، المعتمد في المقرر 6/5، على أنه: "ينبغي تطبيق لامركزية في الإدارة إلى أدنى مستوى مناسب".

مجال العمل 4: تنمية القدرات

(أ) دعم الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في تنفيذ مبادرات تنمية القدرات ونقل التكنولوجيا التي تساهم في تنفيذ استراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

مجال العمل 5: الاتصال والتثقيف والتوعية العامة

(أ) دعم الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في تطوير مبادرات شاملة وموجهة إلى الإجراءات في مجال الاتصال والتثقيف والتوعية العامة ووصول الجمهور إلى المعلومات والمشاركة على المستويين دون الوطني والمحلي، وإعادة الربط بين الطبيعة والشعوب في المدن والمناطق وما حولها؛

مجال العمل 6: التقييم وتحسين المعلومات من أجل صنع القرار

(أ) الدعوة إلى استخدام مؤشر سنغافورة للتنوع البيولوجي للمدن كأداة للتقييم الذاتي للمدن والحكومات المحلية لقياس ورصد التقدم المحرز في جهودها الرامية إلى الحفاظ على التنوع البيولوجي مقابل خطوط الأساس الفردية الخاصة بها؛

(ب) دعم الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في المشاركة في إعداد البيانات وكسب وتوفير سبل أفضل للوصول إلى البيانات والأدلة العلمية والخبرة لتحسين عملية صنع القرار، وهو ما يتحقق من خلال تحسين جمع بيانات التنوع البيولوجي المحلية والقائمة على المناظر الطبيعية وتحليلها والإبلاغ عنها؛

مجال العمل 7: الرصد والإبلاغ

(أ) تشجيع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى على استخدام منصات الالتزام والإبلاغ عبر الإنترنت، مثل منصة RegionsWithNature و CitiesWithNature،¹⁶ التي تستطيع من خلالها الحكومات دون الوطنية الإبلاغ عن التزاماتها في المساهمة في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتتبع التقدم المحرز في هذه الالتزامات؛

(ب) إشراك الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في الرصد والاستعراض المنتظمين للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف المحددة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

(ج) إدراج المساهمات المقدمة من الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في التقارير الوطنية بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي؛

(د) تنسيق المدخلات المقدمة من الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى بشأن مساهماتها في تحقيق أهداف الاتفاقية وبروتوكولها، والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والنهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعظيم لأغراض استعراض منتصف المدة، على النحو المحدد في النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعظيم.

دال - تنفيذ خطة العمل

4- تُحث الأطراف والحكومات الأخرى على تنفيذ خطة العمل، حسب الاقتضاء، بدعم من أمانة الاتفاقية والشركاء الرئيسيين الآخرين الذين يجتمعون مع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى، مثل المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية - الحكومات المحلية من أجل الاستدامة، وشبكة Regions4 من أجل التنمية المستدامة، ومجموعة

¹⁶ ترتبط بخطة عمل اتفاقية التنوع البيولوجي.

الحكومات دون الوطنية الرائدة نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ولجنة الاتحاد الأوروبي للمناطق، مع مراعاة الأولويات والقدرات والاحتياجات الوطنية.

5- وستدعم تنفيذ خطة العمل أيضا الشراكة العالمية بشأن الحكومات دون الوطنية والمحلية من أجل التنوع البيولوجي، وهي منصة تعاونية غير رسمية تتألف من وكالات وبرامج الأمم المتحدة، وشبكات ومؤسسات أكاديمية، وشبكات الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية، وذلك بتيسير من أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

6- وستقدم اللجنة الاستشارية المعنية بالحكومات المحلية والتنوع البيولوجي¹⁷ واللجنة الاستشارية المعنية بالحكومات دون الوطنية والتنوع البيولوجي،¹⁸ المدخلات والدعم لخطة العمل من منظور المدن والسلطات المحلية والحكومات دون الوطنية، على التوالي، إدراكا بدورها الحاسم والمكمل والمتميز في تنفيذ الاتفاقية. وتعد كلتا اللجنتين، المعترف بهما في خطة العمل المعتمدة بموجب المقرر 22/10، بمثابة منصات مفتوحة ومجانية يتمثل هدفها الوحيد في تنسيق مساهمة ومشاركة الحكومة على هذه المستويات في العمليات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي.

7- وتُسلم خطة العمل بضرورة الحفاظ على المرونة في نهجها المتعلق بالتنفيذ من أجل مراعاة الأولويات الوطنية ودون الوطنية والمحلية المتغيرة، وكذلك مقررات مؤتمر الأطراف في المستقبل.

¹⁷ يمكن الاطلاع على الاختصاصات الحالية لهذه اللجنة الاستشارية على الموقع الشبكي التالي: <https://www.cbd.int/subnational/partners-and-initiatives/global-partnership/advisory-committee-on-sub-national-governments>، ولكن ينقحها حاليا المجلس الدولي لمبادرات البيئة المحلية - الحكومات المحلية من أجل الاستدامة الذي يعمل كأمانة لها.

¹⁸ يمكن الاطلاع على الاختصاصات الحالية لهذه اللجنة الاستشارية على الموقع الشبكي التالي: <https://www.cbd.int/subnational/partners-and-initiatives/global-partnership/advisory-committee-on-sub-national-governments>، ولكن تنقحها حاليا شبكة Regions4.